



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أنموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

أنموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات الاحتيال والفساد
(دراسة تطبيقية في ديوان الرقابة المالية الاتحادي)

**Suggested Model for The Work of the Certified Fraud Examiner
& His Role in Reducing The Incidents of Fraud and Corruption
(An Applied Study in The Federal Board of Supreme Audit)**

م.ق.د. شيماء صباح عودة الجبوري
ديوان الرقابة المالية الاتحادي

أ.م.د. علي محمد ثجيل المعموري
المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية

الملخص

لا يكاد ينقضي يوم دون سماع أخبار إما عن إساءة استخدام الإدارة للمعايير المحاسبية أو عن وجود تحريفات جسيمة في البيانات المالية لم يتم اكتشافها من قبل مراقب الحسابات ، الأمر الذي تسبب في مطالبة العديد من الشركات في الآونة الأخيرة بإعادة نشر قوائمها المالية وإعادة الإعلان عن نتائجها المالية. ومثل هذه الأفعال تطرح التساؤل حول الدور الذي يجب أن يؤديه مراقبي الحسابات مما دعا الجهات المسؤولة عن وضع معايير التدقيق إلى إلقاء مسؤولية متزايدة على مراقبي الحسابات من أجل الاهتمام بمخاطر الاحتيال The Risks of Fraud عند مراجعتهم للقوائم المالية ، فضلا عن مطالبة مجلس الإشراف العام على مهنة المحاسبة والتدقيق بالولايات المتحدة بضرورة امتلاك المحاسبين القانونيين القائمين بعمليات التدقيق لمهارات قوية في مجال الفحص القانوني، الا ان هذه المتطلبات تحتاج الى تحديد الاشخاص القائمين بهذه الاعمال والمهارات والخبرات التي يمتلكونها، وقد بني هذا البحث على أنموذج تطبيقي لعمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي بكونه مؤسسة تدقيق عليا من مهامها مكافحة الاحتيال والفساد للحفاظ على المال العام من سوء الهدر والتصرف.



ABSTRACT

Is hardly day expire without hearing the news either Abuse Management the accounting standards or the existence of serious misstatements by some auditors. Which caused the demanding of many companies in the recent re-publication of the financial statements and the re-announcement of its financial results. Such acts raise questioning about the role that should be played by the auditors, prompting agencies responsible for setting auditing standards to take To throw increasingly responsibility on the auditors in order to interest risks fraud The Risks of Fraud in their review of the financial statements.

also The Public Company Accounting Oversight Board in the U.S. called about the need of owning the Certified Public Accountants those who audits for powerful skills in the field of Certified fraud examination, but these requirements raises a new question, namely! From Where we will bring those auditors who have the skills of fraud examination ،This research on the a model application to the work of the legal examiner in the Office of the Federal Financial Supervisory being the supreme audit functions of the fight against fraud and corruption institution to maintain the misuse of public money and waste disposal was built.

المقدمة:

لقد أسهم انتشار ظاهرة الإفلاس والفضائح المالية وعمليات الاحتيال الكبرى في ال كثير من الشركات مطلع هذا القرن إلى القضاء على ثقة عامة الناس والمستثمرين في القوائم المالية وخدمات التدقيق مما أدى إلى ازدياد فجوة التوقعات والتي تمثل الفرق بين ما يتوقعه مستخدمي القوائم المالية من المدقق وبين ما يعتقد مراقبو الحسابات بإمكانهم تقديمه، إذ قامت العديد من المنظمات المهنية بإصدار مجموعة من معايير التدقيق التي توضح مسؤولية مراقب الحسابات في التعامل مع الاحتيال مثل (AS99, ISA240)، وتشريع قانون Sarbanes- Oxley في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2002 فضلا عن القواعد والقوانين التي أصدرتها هيئة تداول الأوراق المالية SEC للالتزام بهذا القانون لتحقيق الالتزام بمتطلبات القيد في البورصة وقواعد الهيئة، إذ انه على الرغم من إن هذه المحاولات كانت تسعى إلى تضيق فجوة التوقعات ولكنها لم تستطع العمل بشكل فعال على تحقيق هذا الهدف إلا انه نتج الانحراف عن المعايير في الجانب التطبيقي الى وجود فجوة ثقة وذلك بسبب شعور مستخدمي القوائم المالية المتزايد بمسؤولية مراقب الحسابات تجاه منع واكتشاف أعمال الاحتيال والفساد فضلا عن إزدياد حالات الاحتيال وفشل التدقيق في الآونة الأخيرة ، وبالرغم من ان اعمال التدقيق الخارجي تقوم بالكشف عن الاحتيال والفساد في بعض الاحيان الا انها غير مهيئة لتحقيق هذا الغرض بشكل كامل.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع - العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الإحتيال والفساد

ولتحقيق هدف البحث سيتم تقسيم البحث الى ثلاثة محاور:

- المحور الاول/ منهجية البحث والدراسات السابقة.
- المحور الثاني/ الإطار العام للفاحص القانوني ودوره في مكافحة الإحتيال والفساد.
- المحور الثالث/ دور ديوان الرقابة المالية الاتحادي في مكافحة الإحتيال والفساد والإنموذج المقترح للفاحص القانوني.

المحور الأول

منهجية البحث والدراسات السابقة

1. مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في ما يأتي:

1. وجود الكثير من حالات الإحتيال والفساد المالي والاداري (متضمنا الإحتيال في الكشوفات المالية وسوء تخصيص الاصول، والتلاعب والإحتيال على الانظمة والقوانين، الرشاوى، إساءة استخدام السلطة، سيطرة الادارة العليا على المال العام) يؤثر سلبا في المحافظة على المال العام من الهدر أو التبذير أو سوء التصرف وضمن كفاءة استخدامه والذي يعد من المهام الاساسية لديوان الرقابة المالية الاتحادي الكشف والحد من حالات الإحتيال والفساد.
2. إحتواء البيانات المالية على تحريفات جوهرية نتيجة عدم كفاية إجراءات التدقيق الخارجي لاكتشاف حالات الإحتيال والفساد نتيجة لطبيعة المهنة التي تقضي التركيز على الأدلة الوثائقية والمادية التي لا تتوافر في اغلب هذه الحالات ما يؤثر في الرأي الفني المحايد لمراقب الحسابات بشأن عدالة ووضوح البيانات المالية لاكتشاف البيانات المالية على تحريفات جوهرية ناتجة عن اعمال الإحتيال.

2. أهمية البحث:

يستمد البحث أهميته من خطورة وتفاقم جرائم الإحتيال وظاهرة الفساد المالي والإداري وتأثيراتها على مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فضلا عن أهمية الدور الذي يمكن ان يؤديه الفاحص القانوني المستقل في الكشف والحد من حالات الإحتيال والفساد إلى جانب مساعدة الإدارة في اكتشاف والحد من هذه الحالات أيضا من خلال وضع انموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي للقيام بمهامه المناطة به.

3. فرضية البحث:

1. إن تضمين هيكل ديوان الرقابة المالية الاتحادي عمل الفاحص القانوني للقيام بمهامه له اثر في الكشف، والحد من حالات الإحتيال والفساد المالي والإداري الموجودة في الجهات الخاضعة لرقابة



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

وتدقيق ديوان الرقابة المالية الاتحادي يعزز دوره في الحفاظ على المال العام من الهدر او التبذير
أو سوء التصرف وضمان كفاءة استخدامه فضلا عن الحد من حالات الاحتيال والفساد .
2. ان عمل الفاحص القانوني كجزء من فريق التدقيق يساهم في تخفيض مخاطر الاكتشاف التي
يتعرض لها مراقب الحسابات والتي تؤثر على عدالة وصدق البيانات المالية.
4. أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي:

1. التعرف على مفهوم الفاحص القانوني ومؤهلاته ومهاراته ومنهجية عمله .
2. التعرف على مفهوم الاحتيال و ظاهرة الفساد المالي والإداري وأنواعه ومظاهره.
3. التعرف على القوانين والأنظمة والمعايير الخاصة بالاحتيال والفساد .
4. التعرف على منهجية الفاحص القانوني في الكشف والحد من الاحتيال وتقنيات التحري عنه.
5. التوصل إلى انموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ضمن هيكلية ديوان الرقابة المالية
الاتحادي للقيام بالمهام المناطة به.

5. الحدود المكانية والزمانية:

1. الحدود المكانية: ديوان الرقابة المالية الاتحادي.
2. الحدود الزمانية: التقارير الصادرة عن ديوان الرقابة المالية الاتحادي للسنوات (2009 -
2013).

6. أساليب جمع البيانات:

1. القوانين والتعليمات ذات العلاقة بموضوع البحث.
2. المعايير والنشرات الدولية ذات العلاقة بموضوع البحث.
3. الكتب والاطاريح والرسائل والدوريات العربية والأجنبية الموجودة في المكتبات.
4. اللقاءات والمقابلات الشخصية مع الجهات ذات العلاقة.
5. الكتب والدوريات الأجنبية المنشورة على الشبكة الدولية للمعلومات نظرا لافتقار المكتبات
المحلية إلى معظم هذه الأدبيات ذات الصلة بموضوع البحث.
6. آراء الخبراء والمختصين بموضوع البحث من اكااديميين ومهنيين .

7. أسلوب البحث:

سيعتمد ا لمنهج الوصفي في تناول مشكلات البحث واثبات فرضياته في الجانب النظري
لغرض تحقيق أهداف البحث، وسيعتمد المنهج الوصفي التحليلي في الجانب العملي من خلال عرض
الأنظمة والقوانين والمعايير ذات العلاقة فضلا عن دراسة وتحليل التقارير ذات الصلة بموضوع البحث.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

8. مجتمع البحث وعينته:

يتمثل مجتمع البحث بحالات الاحتيال كافة المكتشفة خلال السنوات (2009-2013) من قبل هيئات ديوان الرقابة المالية الاتحادي، اما عينة البحث فتتمثل بدراسة وتحليل بعض حالات الاحتيال المكتشفة من قبل فرق متخصصة من هيئات ديوان الرقابة المالية للسنوات اعلاه.

الدراسات السابقة:

دراسة: كاظم / 2008: دور أجهزة الرقابة ومسؤوليتها في منع واكتشاف التلاعب والمخالفات - دراسة تحليلية مقدمة إلى هيئة الأمان في المعهد العربي للمحاسبين القانونيين.

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على التصرفات والأفعال الاحتيالية والتي تسبب تحريفات ذات الأثر المادي في القوائم المالية لمختلف الوحدات الاقتصادية، محاولة اكتشاف نقاط الضعف والخلل في أنظمة الرقابة الداخلية بما فيها إجراءات الضبط الداخلي، فضلا عن التركيز على أدلة التدقيق المعتمدة الخاصة بحالات التلاعب والمخالفات وإبراز دور ومسؤولية التدقيق الخارجي في منع واكتشاف تلك الحالات وإعداد برنامج تدقيق مقترح للكشف والحد من حالات التلاعب والمخالفات بعد دراسة برامج التدقيق التي توفرت لدينا مع الأخذ بنظر الاعتبار نقاط القوة والضعف فيها.

إما بالنسبة فيما يخص مشكلة الدراسة فقد أشارت إلى إن التدقيق الخارجي لا يوفر التأكيد المطلق بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية أو المادية بسبب الاعتماد على التدقيق الاختباري في ضوء مستوى الأهمية النسبية، كذلك ضعف كفاءة أجهزة التدقيق الداخلي بشكل عام الأمر الذي أدى إلى زيادة حالات التلاعب والمخالفات وانتشار ظاهرة الفساد الإداري في اغلب أجهزة الدولة.

وقد استندت الدراسة الى فرض إن تصميم برنامج لتدقيق حالات التلاعب والمخالفات يمكن من اكتشافها والحد منها، إذ إن هناك الكثير من حالات التلاعب والمخالفات التي لا يمكن اكتشافها حتى في ظل الالتزام بأدلة التدقيق المعتمدة وتوفر مقومات أنظمة الرقابة الداخلية. وقد توصلت الدراسة الى مجموعة من الاستنتاجات من أهمها:

- عدم التمييز والخط في توجيه العقوبة بين العقوبات التي تخضع أحكامها لقانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 (المعدل) والعقوبات التي تخضع أحكامها لقانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم (14) لسنة 1991 (المعدل) بما لا يتحقق الرادع الواجب في منع او الحد من تكرار حالات التلاعب والمخالفات من البعض في المستقبل.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

- لم يرد في قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 (المعدل) أو التشريعات الأخرى مادة أو نص صريح بخصوص التلاعب في القوائم المالية بقصد إظهار المركز المالي ونتيجة النشاط بغير حقيقته كجريمة.
- وقد أوصى الباحث بمجموعة من التوصيات من أبرزها:
 - عدم الخلط والتمييز في توجيه العقوبة بين العقوبات الجنائية والعقوبات التأديبية أو الانضباطية إذ لوحظ توجيه عقوبة انضباطية لفعل يعد جريمة جنائية تخضع لقانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 (المعدل).
 - يقع على عاتق الجهات التشريعية النظر في تحديد مفهوم وتعريف التلاعب والمخالفات قانونا وتحديد العقوبة لكل منهما.
- دراسة مومني ويدور / 2008: مدى التزام مدققي الحسابات الخارجيين في الأردن بتطبيق معيار التدقيق الدولي رقم (240) والخاص بمسؤولية المدقق عن كشف الغش ومنعه.
- تهدف هذه الدراسة إلى التعرف إلى مدى اتباع مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين للإجراءات اللازمة للكشف عن الغش، بما يتماشى مع معيار التدقيق الدولي رقم (240) المتعلق بالإجراءات الواجب اتخاذها للكشف عن الغش، أما مشكلة الدراسة تتمثل في مدى التزام مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين بتطبيق معيار التدقيق الدولي رقم (240) والمتعلق بمسؤولية المدقق عن كشف الغش والتقليل منه، وتستند الدراسة إلى مجموعة من الفرضيات منها ما يتعلق باتباع مدققي الحسابات القانونيون الأردنيون الإجراءات كافة اللازمة لاكتشاف الغش وتتعلق أيضا بوجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين آراء المدققين فيما يتعلق بالإجراءات اللازمة لاكتشاف الغش تعود إلى العوامل الديموغرافية.
- وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات من أهمها:
 - يلتزم مدققي الحسابات عينة الدراسة باتباع الإجراءات اللازمة لاكتشاف الغش كما يحددها معيار التدقيق الدولي رقم (240) .
 - بينت نتائج تحليل التباين الأحادي لاتجاهات العينة فيما يتعلق باتباع مدققي الحسابات الأردنيين للإجراءات كافة اللازمة لاكتشاف الغش حسب المتغيرات الديموغرافية للعينة.
- وقد أوصى الباحث بمجموعة من التوصيات أبرزها:
 - ضرورة تشجيع مدققي الحسابات الأردنيين على تطوير وتحديث معلوماتهم فيما يتعلق بمعايير التدقيق الدولية، وبذل العناية المهنية الكافية، والشك المهني اللازم في عملية التدقيق لغايات اكتشاف الغش ومنعه.
 - ضرورة عقد ورش عمل وندوات مهنية متخصصة بمعيار التدقيق الدولي رقم (240) وكيفية تنفيذ إجراءاته للمدققين كافة وذلك لغايات زيادة كفاءة وفاعلية دور مدققي الحسابات في اكتشاف الغش.



دراسة Krstic (2009):

The role of forensic accountants in detecting frauds in financial statements:

(دور المحاسب القضائي في الكشف عن الاحتيال في القوائم المالية)

هدفت هذه الدراسة الى بيان الدور الحقيقي للمحاسب القضائي في الكشف عن الاحتيال في القوائم المالية التي لها تأثير سلبي على ثقة مستخدمي تلك القوائم المالية. ولقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات التي تؤدي الى زيادة دور الفاحص القانوني في الشركات العاملة في قطاع الأعمال والاقتصاد بالاتي:

- عرض القوائم المالية الاحتمالية كافة على مالكي الشركات.
- عرض حالات الاحتيال وأنواعه المختلفة والمستخدمه التكنولوجيا فيها.
- مساعدة الجهات القضائية في عمليات التحقيق الخاصة بالعمليات الاحتمالية من خلال متلاك التدريب والمهارات اللازمة في مجال التحقيق بشأن حالات الاحتيال.

دراسة Njanike,et.al (2009):

The Effectiveness of Forensic Auditing in Detecting, Investigating, and Preventing Bank Frauds

(فاعلية التدقيق القضائي في الكشف والتحري ومنع الاحتيال في المصارف):

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى فعالية المدقق القضائي في الكشف عن عمليات الاحتيال والتحقيق فيها في البنوك إذ استخدمت عينة الدراسة ل 30 من المدققين القضائيين العاملين في القطاعات المصرفية.

واهم ما توصلت إليه الدراسة إلبن الشركات التي توظف مدققين قضائيين يتحقق لها مايلي:

- كشف العمليات التجارية الاحتمالية المصرفية.
 - الحد من ظاهرة الاحتيال والتلاعب المالي في القوائم المالية المصرفية.
- تضمنت اغلب الدراسات العراقية دور مراقب الحسابات بصفة عامة في الكشف عن حالات الاحتيال المالي والفساد الإداري وكيفية عمله ورفع كفاءته لمواجهة تحديات القوائم المالية الاحتمالية التي فقدت ثقة المستخدمين بها لما تحمله في طياتها من معلومات محاسبية زائفة ومشكوك بها. أما الدراسات العربية فقد ركزت كذلك على مسؤولية كل من مراقبي الحسابات والادارة في الكشف عن عمليات الاحتيال المالي وكيفية استجابة مراقبي الحسابات للمتطلبات الحديثة للمعايير الدولية بخصوص الاحتيال عند التخطيط لعملية التدقيق من خلال تحديد مخاطر عمليات الاحتيال. أما الدراسات الأجنبية بينت دور المحاسب القضائي بصفته محققا عن حالات الاحتيال وكيفية الحصول على الادلة الداعمة لرأيه بشأن هذه الحالات امام القضاء، فضلا عن ذلك ان بعض



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

الدراسات بينت وجود ضعف المحاسبة القضائية في البلدان نتيجة عدم وجود معاهد متخصصة في مجال المحاسبة القضائية وكيفية تطويره لمواجهة حجم الاحتيال والفساد المال ي المتزايد وفقدان الثقة بصحة تلك القوائم المالية.

بينما اختلفت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة من خلال وضع إنموذج عملي وعلمي للفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي بسبب امتلاكه الكوادر والخبرات التي تؤهل اعمال الفاحص القانوني لمنع والكشف والتحري عن حالات الاحتيال التي قد تحدث في الجهات الخاضعة لرقابة وتدقيق الديوان لمجموعة أسباب منها ضعف الرقابة الداخلية فضلا عن ضعف كفاءة العاملين في مجال التدقيق الداخلي علميا وعمليا وعدم استقلاليتهم في المؤسسات الحكومية لارتباطه بالمستويات العليا في الإدارة، إلى جانب زيادة حجم الاحتيال والتلاعب والتزوير في المستندات كافة والقوائم المالية وكثرة الفساد الإداري والمالي غير المسيطر عليه في المؤسسات الحكومية ومن جانب اخر دور ديوان الرقابة المالية الاتحادي في الحد من حالات الاحتيال والفساد المالي إلا إن دوره في الرقابة على المؤسسات الحكومية من خلال أسلوب تدقيق العينات ولضخامة حجم العمل في المؤسسات الحكومية الأمر الذي أدى إلى ارتفاع مخاطر الاكتشاف فيما يخص عمل مراقب الحسابات نتيجة تنوع وتشابك طرق الاحتيال والفساد المالي إذ تضمنت هذه الدراسة إقتراح نموذج عمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي لتعزيز دور مراقب الحسابات في الكشف عن التحريفات الجوهرية نتيجة أعمال الاحتيال التي تؤثر في رأي مراقب الحسابات بشأن عدالة ووضوح البيانات المالية من خلال القيام بعمل فحص المستندات والقوائم والتقارير المالية للوقوف على حالات الاحتيال بتحديد مخاطر الاحتيال الضمنية تبعا الى المعلومات التي قام بجمعها الفاحص القانوني عن الوحدة الاقتصادية على وفق منهج علمي منظم، فضلا عن اقتراح إنموذج بخصوص التحري عن حالات الاحتيال من خلال التعاون مع الأجهزة الرقابية الأخرى والتي لها دور أيضا في مكافحة هذه الحالات بموجب قانون ديوان الرقابة المالية الاتحادي، ويتم ذلك من خلال توفير مؤهلات خاصة للفاحص القانوني وتطويره لمواكبة فنون وأساليب الاحتيال والتلاعب المالي في المؤسسات الحكومية إذ انفردت هذه الدراسة عن الدراسات السابقة من خلال تنظيم عمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي.



المحور الثاني

الإطار العام للفاحص القانوني ودوره في مكافحة الإحتيال والفساد

1- الإطار العام للفاحص القانوني:

1-1 تعريف الفاحص القانوني The Certified Fraud Examiner Define:

عرفت جمعية فاحصي الاحتيال ACFE فحص الاحتيال على انه عملية منهجية لحل مزاعم الاحتيال (الشكوك حول الاحتيال) منذ إنشائها حتى ا لانتهاه منها، وبشكل أكثر تحديدا، يشمل فحص الاحتيال الحصول على الأدلة وأخذ البيانات، وكتابة التقارير، والمساعدة في الحد من والكشف عن الاحتيال، إن بعض فحوص الاحتيال تنطوي على المحاسبة ال قضائية لكن ليس كل خدمات المحاسبة القضائية هي فحص الاحتيال. (ACFE, 2013: 1)

وان استخدام اساليب واجراءات الفحص القانوني يعتبر من افضل الطرق والاساليب التي يمكن ان تسهم بشكل فعال في العبور والقضاء على فجوة التوقعات الناتجة عن الفرق بين ما يتوقعه مستخدمي القوائم المالية وبين ما يعتقد مراقبو الحسابات انه بإمكانهم تقديمه، اذ يعتقد كثير من مستخدمي القوائم المالية ان ابداء مراقب الحسابات لرأي نظيف يعني انه قام بأكتشاف جميع حالات الاحتيال التي حدثت خلال الفترة.

(Razee,2007: 22)

أما مصطلح الفاحص القانوني فيشير إلى The Certified Fraud Examiner (CFE) أي فاحص قانوني (معتمد) متخصص بحل قضايا الاحتيال لديه الخبرة المؤكدة في الحد والكشف والتحري عن الاحتيال وبالتالي تمثل رادعا لحدوث حالات احتيال مستقبلا، ويدرب لتحديد إشارات التحذير والأعلام الحمراء التي تشير إلى وجود دليل على الاحتيال ومخاطر هـ، ويجب ان يكون لديه مجموعة فريدة من المهارات التي لا توجد في أي مجال مهنة أخرى ويجمع بين المعرفة حول المعاملات المالية المعقدة، والقانون، وكيفية حل مزاعم الاحتيال. (WWW.ACFE.com)

ويمكن للفاحص القانوني ان يطبق خبراته ومهاراته في المجالات الآتية:

(Messmer,2003:2)

1. الحد من الاحتيال والتحري عنه: إذ يتم تعيينه للبحث عن وجود اي نشاط احتيالي يتعلق بالسجلات المالية للوحدة الاقتصادية من خلال استخدام مخططات الاحتيال كافة، فقد يطلب منه إعداد خطط واستراتيجيات الحد من الاحتيال في الوحدة الاقتصادية.
2. تحليل معاملات الأعمال: قد يطلب من الفاحص القانوني تقييم معاملات الاعمال بصفته خبير يقوم بتقدير قيمة الوحدة الاقتصادية الحقيقية أثناء عملية اندماج أو استحواذ، إذ يمكنه تأشير أي أنشطة محاسبية مشتبها فيها وما إذا قد تم اتخاذ إجراءات متعمدة لإخفاء أو تزوير البيانات.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

3. الفحص الحكومي: يلعب الفاحص القانوني دورا مهما في الهيئات الحكومية من خلال التقصي لصالح تلك الهيئات عن وجود اية مؤشرات تحذيرية لانشطة مالية مشتبه فيها من قبل الأفراد أو الوحدات الاقتصادية، إضافة إلى تقييم السجلات المحاسبية والبنكية للأشخاص المشتبه بهم.

1- 2 العلاقة بين الفاحص القانوني والمحاسب القضائي ومراقب الحسابات:

ان كل من وظائف الفاحص القانوني والمحاسب القضائي ومراقب حسابات جميعها مترابطة الا ان لكل منها خصائص فريدة ومنفصلة تميزها عن الاخرى، وان جميعها تتطلب مهارات متعددة لنجاح المختصين في كل مجال من المجالات فالمهارات الاساسية لاولئك المختصين هي القدرة على التعامل مع الكلمات والارقام والاشخاص، وهناك اوجه شبه بين الفاحص القانوني والمحاسب القضائي لأن هذا الأخير يستخدم المحاسبة أو المعرفة المالية، والمهارات، والقدرات لأغراض قاعة المحكمة (النتيجة عن الخدمات القضائية)، اذ ان المحاسبة القضائية لا تتطوي فقط على التحقيق في اعمال الاحتيال المحتملة وانما مجموعة اخرى من خدمات دعم التقاضي الاخرى وكما اشرنا سابقا الى مجموعة الخدمات التي يقدمها المحاسب القضائي. (Kranacher, et.al.,2011:9) والجدول رقم (1) سيوضح هذه الفروقات وكما ادناه:

التفاصيل	مراقب الحسابات	الفاحص القانوني	المحاسب القضائي
التوقيت	التكرار تحديث عمليات التدقيق على اساس منتظم ومتكرر	عدم التكرار تحديث عمليات فحص الاحتيال فقط لاعمال توكيد محدودة	عدم التكرار لايتم اجراء التعاقد مع المحاسب القضائي الا بعد وجود ادعاءات بسوء التصرف
النطاق	عام فحص البيانات المالية من ناحية عدم احتوائها على اية بيانات جوهرية خاطئة	محدد الغرض من الفحص هو لحسم مزاعم محددة واكتشاف اعمال الاحتيال	محدد الغرض من الفحص هو لحسم مزاعم محددة
الهدف	الوأي ويجري التدقيق عموما لغرض ابداء رأي حول البيانات المالية والمعلومات ذات الصلة	تحديد المسؤولية ان الهدف من فحص الاحتيال هو تحديد ما اذا قد وقع احتيال ومن المسؤول عن ارتكابه	تحديد الاثر المالي تهدف الى تحديد ما اذا كانت المزاعم معقولة بالاستناد على الادلة المادية واذا كانت كذلك يحدد الاثر المالي لها
العلاقة مع بيئة التدقيق	تشككية وليس تخاصمية حيث يستخدم مراقب الحسابات التشكك المهني في عملهم	تشككية تخاصمية الجهود المبذولة من قبل الفاحص القانوني تشككية في ظل المعطيات والظروف القائمة عند اداء اعمال الفحص ، وتخاصمية بطبيعتها لتحديد المسؤولية عن اعمال	مستقلة يقوم المحاسب القضائي بحساب الأثر المالي على أساس الفرضيات المرسومة



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

التفاصيل	مراقب الحسابات	الفاحص القانوني	المحاسب القضائي
		الاحتيال	
المنهجية	تقنيات التدقيق وتجرى عمليات التدقيق في المقام الأول من خلال دراسة البيانات المالية باستخدام معايير المراجعة المتعارف عليها	تقنيات فحص الاحتيال جمع الأدلة المطلوبة المالية وغير المالية لتحديد الجرم	تقنيات المحاسبة القضائية جمع الأدلة المالية وغير المالية المطلوبة لفحص المزاعم بشكل مستقل وتحديد أثرها المالي
الأدلة	التشكك المهني الحصول على الأدلة الكافية والموضوعية لبدء رأيه بعدالة ووضوح القوائم المالية على النحو المبين في GAAS	البرهان ان نهج الفاحصين القانونيين محاولة جمع أدلة كافية لدعم أو دحض ادعاءات الاحتيال.	البرهان المحاسبين القضائيين يحاولون جمع أدلة كافية لدعم أو دحض المزاعم والأضرار ذات الصلة

2. مدخل نظري للاحتيال والفساد:

الاحتيال لغة يعرف على انه (مطالبتك الشيء بالحيل وكل من رام أمراً بالحيل فقد حاوله...
(ابن منظور، دن: ص 187)، إما الاحتيال اصطلاحاً: فقد أشارت الفقرة (6) من معيار التدقيق الدولي
رقم (240) إلى مصطلح الاحتيال على أنه (فعل مقصود من قبل فرد واحد أو أكثر من أفراد الإدارة أو
أولئك المكلفين بالحوكمة أو الموظفين أو أطراف أخرى، ينطوي على اللجوء إلى الخداع للحصول على
منفعة غير عادلة أو غير قانونية). (ISA NO.240,2010)، وكذلك عرف بأنه أحداث متعمدة ينتج
عنها تحريف جوهري بالقوائم المالية محل التدقيق (SAS, No.99).

2-1 اسباب الاحتيال Reasons for fraud :

ان للاحتيال عدة أسباب، ومن أبرزها الأسباب الآتية: (Hansen,R.,et.al., 2005:10)

- أ - ضعف هيكل الرقابة الداخلية للوحدة.
- ب - عدم وجود أو تفعيل لجان التدقيق.
- ج - ضعف كفاءة حوكمة الوحدة الاقتصادية أو عدم وجودها.
- د - محاولة تغطية اختلاس أو عجز في النقدية أو الرغبة في اختلاس بعض أصول الوحدة الاقتصادية
أو الحصول على مكافآت وحوافز إضافية بناء على الأداء المالي للوحدة لتحقيق مكاسب شخصية.
- هـ - وجود ضغوط غير اعتيادية من داخل وخارج الوحدة الاقتصادية لتحقيق أغراض كثيرة منها حاجة
الوحدة الاقتصادية إلى تعظيم الربح.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

- و - ميل إدارة الوحدة الاقتصادية نفسها واستعدادها لارتكاب المخالفات لرغبتها في تخفيض العبء الضريبي الواقع على الوحدة الاقتصادية.
- ز - الرغبة بإظهار وضع الوحدة الاقتصادية بشكل أفضل مما هو عليه وتشجيع المستثمرين على شراء أسهمها.
- ح - الرغبة بالحصول على قروض إضافية أو تحسين شروط عمليات التمويل القائمة وظروفها.

2-2 تصنيف الاحتيال Fraud Classification :

قدمت الأدبيات العلمية الكثير من التعريفات والتصنيفات لمفهوم الاحتيال إذ اشارت المادة (6/أ/21) من قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 الى جريمة الاحتيال كأحدى جرائم الاعتداء على الأموال العامة والجنايات والجنح العادية المخلة بالشرف الوارد ذكرها في المادة انفا والتي جاءت على سبيل الحصر (أن من الجرائم المخلة بالشرف كالسرقة والاختلاس والتزوير وخيانة الأمانة والاحتيال والرشوة). (قانون العقوبات العراقي رقم 111: 1969) وأشار معيار التدقيق الدولي (240) بان الاحتيال يتضمن ما يلي: (SAS240,2010:8)

- التلاعب والتزييف أو تعديل السجلات أو المستندات.
- طمس أو حذف تأثيرات المعاملات من السجلات أو المستندات.
- تسجيل معاملات وهمية.
- سوء تطبيق السياسات المحاسبية.

اما فيما يخص المعيار الأميركي (SAS.99) فقد صنف الاحتيال الى النوعين الاتيين:

- التحريفات الناشئة من التقارير المالية الاحتيالية ويتضمن هذا النوع التحريفات المتعمدة في البيانات المالية لغرض تضليل مستخدم هذه البيانات.
- التحريفات الناشئة من سوء استخدام الأصول.

2-3 عمليات الفساد Corruption Schemes :

يعد موضوع الفساد موضوعاً معقداً، وبما إن جذور الفساد عادة ما تتأصل في التأريخ الثقافي والسياسي والنمو الاقتصادي، والعادات والسياسات البيروقراطية للدولة ، إذ ان الفساد يميل إلى الازدهار عندما تكون الجهات ضعيفة وعندما تشوه السياسات الاقتصادية وضع السوق ، وعرف صندوق النقد الدولي (IMF) الفساد على انه (علاقة الأيدي الطويلة المعتمدة التي تسعى إلى استحصال الفوائد من هذا السلوك لشخص واحد أو مجموعة ذات علاقة بين الأفراد). (ASOSAI Guidelin, 2003:14) وعرفت جمعية فاحصي الاحتيال المرخصين ACFE الفساد على انه: (هو العمليات التي يقوم فيها الموظف من خلال إساءة استخدام نفوذه في المعاملات التجارية بطريقة تنتهك واجباته تجاه أصحاب العمل من اجل اكتساب منفعة مباشرة أو غير مباشرة). (ACFE,2012,10)




مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

وعرف على انه شكل من أشكال السلوك التي تبتعد عن الأخلاق، العادات، التقاليد والقوانين والتي تختلف من دولة إلى أخرى، فإنه عادة ما يتضمن الغش، الرشاوى، الفساد السياسي، وتعارض المصالح محاباة أو مفاضلة الأقارب والابتزاز (Dye M.,2007:308)، ويعرف بأنه قيام شخص مسؤول باستخدام منصبه بغير حق وبشكل خاطئ لتحقيق بعض المنافع لنفسه أو لشخص آخر وبشكل مخالف لواجبات وحقوق الآخرين. (Wells,2008,237).

ويرى الباحثان انه يمكن أن يتم تعريف الفساد بشكل شمولي على انه "الممارسات كافة التي تنحرف عن السلوك الأخلاقي والقوانين والتشريعات والأعراف التي تختلف من دولة إلى أخرى والتي تتضمن الرشاوى والعمولات والابتزاز والمحسوبية والمحاباة وتعارض المصالح وكافة الممارسات الأخرى الناتجة عن سوء استخدام الشخص المسؤول للصلاحيات والسلطات المخولة له بموجب منصبه بشكل أو بآخر لتحقيق المنافع الشخصية سواء كانت مادية أو معنوية أو اعتبارية له وللآخرين بغير وجه حق". هذا وقد عملت جمعية فاحصي الاحتيال المرخصين على تطوير إنموذج لأشكال الاحتيال يطلق عليه تسمية شجرة الاحتيال Fraud Tree ، إذ يتضمن هذا الشكل الفئات الرئيسة الثلاث لأشكال الاحتيال والتي تتضمن ما يأتي: (ACFE,2012:6)



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد



Sours:(Association of Certified Fraud Examiners),USA.(ACFE website)2013.

3- دور الفاحص القانوني في الحد من الاحتيال والفساد:

ان عمليات الاحتيال الصغيرة تكون ذات مبالغ قليلة نسبيا ذلك اذا ماتم اكتشافها في وقت مبكر، اذ أن عمليات الاحتيال تنمو بصورة متزايدة، وأنه إذا ما سمح للاحتيال ليستمر دون رادع، فأن الجناة سيتحلون بشجاعة ا كبر للاستمرار في تلك العمليات والمبالغ المسروقة أو التلاعب في عادة تفوق كثيرا المبالغ التي نتجت عن الاحتيال فيما اذا تم اتباع السياسات في فترات مبكرة من حدوثه .
تتمثل مهمة الفاحصين القانونيين كوظيفة غير مباشرة في مساعدة السلطات القضائية نتيجة لما تكون لديه من فكرة ورؤية متكاملة عن عملية الاحتيال المالي، ولذلك من أجل أداء المهام بكفاءة يجب



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

على الفاحصين القانونيين امتلاك المعرفة والمهارات الصلبة في مجال المحاسبة والتدقيق والقانون والتحليل المالي ، وأن يكون لهم القدرة المتقدمة على التواصل الشفهي والكتابي، والقدرة على إدراك التفاصيل والتطبيق الفعال للأنشطة التحقيقية، فضلا عن درجة كبيرة من المعرفة بأستخدام تكنولوجيا المعلومات في إجراءات المحاسبة والتدقيق (Jovan K.,2009:302)، لتمكنه من القيام بأعمال الحد والكشف والتحري عن الاحتيال بأعتبره متميزا عن دور مراقب الحسابات المستقل بأعتبره فاحصا للبيانات المالية لابداء رأيه في مدى اتفاقها مع المبادئ المحاسبية. (AICPA, et.al., 2006:21) أن هناك اربعة أنشطة يمكن أن تتخذ بنظر الاعتبار للحد من حدوث الاحتيال . (Albertch, et.al., 2011:70) هذه الأنشطة الأربعة هي:

اولا/ الحد من الاحتيال Fraud Reduction.

ثانيا/ التحري عن الاحتيال ويقسم الى:


١. الكشف عن الاحتيال في وقت مبكر Proactive fraud investigations .

٢. التحقيق (التحري عن) في الاحتيال Reactive fraud investigations .

ثالثا/ اعداد التقرير والمتابعة القانونية.

وأدناه الأنشطة الأساسية والتي تتخذ من قبل الفاحص القانوني كجزء من أستراتيجيته للحد من

الاحتيال والتي ستوضح في الشكل رقم (10) وكما يأتي:



المصدر (من اعداد الباحثة).



المحور الثالث

دور ديوان الرقابة المالية الاتحادي في مكافحة الإحتيال والفساد والإنمذج المقترح للفاحص القانوني

سيتم تقسيم هذا المحور الى فقرتين الاولى دراسة وتحليل ابرز حالات الاحتيال المكتشفة من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي، والمحور الثاني الأنمذج المقترح لعمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي .

اولاً/ دراسة وتحليل ابرز حالات الاحتيال المكتشفة من قبل فريق عمل متخصص من ديوان الرقابة المالية الاتحادي:
اختلاس رواتب دائرة (أ):

تنفيذا لتوجيه الامانة العامة لمجلس الوزراء قام ديوان الرقابة المالية بتشكيل فريق العمل بموجب الامر المرقم (X) بتاريخ 2009/11/22 وذلك لغرض اجراء تدقيق تفصيلي لكافة الاجراءات المتعلقة باحتساب وصرف رواتب الدائرة (أ) خلال المدة من 2008/1/1 ولغاية 2009/11/22 (تاريخ اكتشاف الاختلاس).

وقد تم تشكيل فريق الفحص وبأشراف مدير عام حاصل على شهادة المحاسبة القانونية ومن

(7) اعضاء موزعين على الوجه الاتي:

(1) رئيس هيئة الرقابة العاملة في الدائرة (أ).

(2) اعضاء عدد (6) من العاملين في قسم التدقيق الداخلي في الديوان بصفة رقيب مالي ورقيب مالي اقدم ورئيس قسم من بينهم (3) اعضاء من حملة شهادة المحاسبة القانونية.

مهام عمل الفريق:

قام فريق العمل بالقيام بمجموعة من الاجراءات المدرجة ادناه للتمكن من فحص كافة المستندات والاوليات الخاصة برواتب الدائرة موضوع الفحص وهي:

(1) تقييم نظام الرقابة الداخلية المعتمد في الدائرة (أ) والاجراءات المتعلقة باليات احتساب وصرف الرواتب، إذ تم التوصل الى ابرز النتائج الاتية:

- عدم الدقة وبذل العناية الكافية بتدقيق مستندات الرواتب والاوليات المرفقة بها والتأكد من صحة ترحيل المبالغ الى الحاسوب وعلى الحسابات العائدة لها على الرغم من وجود شعبة خاصة لتدقيق الرواتب وكذلك شعبة لتدقيق المصروفات في قسم الرقابة والتدقيق الداخلي.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

- أن اغلب مستندات الرواتب من قيود استحقاق ومستندات صرف للسنتين (2008، 2009) يتم تنظيمها من قبل (المختلس)، فضلا عن قيامه بلعداد جداول الرواتب وكذلك هو عضو في عدة لجان مختلفة.
- عدم تحديد صلاحيات المخولين بالتوقيع على مستندات الصرف والصكوك المرفقة بها، أذ لوحظ ان توقيع الصكوك يقتصر على كل من مدير قسم المصروفات ومدير قسم الحسابات ومدير شعبة الموازنة رغم ضخامة مبالغ الرواتب التي تستوجب توقيع صكوكها من قبل مدير عام الدائرة الادارية أو احد وكلاء الدائرة، مما يدل الى عدم وجود لوائح تحريرية لتحديد صلاحيات العاملين في كل تشكيل لتحديد المسؤولية.
- عدم تثبيت اسم وتوقيع الموظف الذي قام بلدخال بيانات المستندات الى الحاسوب على تلك المستندات لغرض تحديد المسؤولية.
- (٢) اعداد برنامج فحص تفصيلي لتدقيق الرواتب بناء على نقاط الضعف التي نتجت عن اعمال تقييم نظام الرقابة الداخلية والتي اسهمت بشكل مباشر في تمكين المعنيين من تمرير حالات الاختلاس والتلاعب.
- (٣) فحص المستندات المالية كافة من قيود استحقاق وصرف وجداول الاحتساب المرفقة بها واليات اعدادها.
- (٤) مراجعة صلاحيات المخولين بأستلام وصرف واعداد المستندات وتحرير الصكوك وغيرها من الصلاحيات والتحقق من مدى الالتزام بها.
- (٥) مراجعة اعمال اللجنة المشكلة لنفس الغرض من قبل مكتب المفتش العام بموجب الامر الاداري (٧) بتاريخ 2009/11/18.

نتائج اعمال الفحص:

- من خلال تدقيق كافة المستندات الخاصة برواتب الدائرة الحكومية (أ) من قيود استحقاق ومستندات الصرف لسنة 2008 و 2009 ولغاية 2009/11/16 تاريخ اكتشاف الاختلاس والتلاعب وتم تثبيت مجموعة من الملاحظات من خلال نتائج الفحص وكما يأتي :
- ان اجمالي المبالغ المختلصة والتي تم التوصل اليها من قبل فريق الديوان كانت لكل من سنة 2008 وسنة 2009 كانت بمبلغ (13994190200) دينار (ثلاثة عشر مليار وتسعمائة واربعه وتسعين مليون ومائة وتسعين الف ومائتي دينار) والتي كانت بزيادة مقدارها (1456636114) دينار (مليار واربعمائة وستة وخمسين مليون وستة وثلاثين الف ومائة واربعه عشر دينار) عن مجموع المبالغ المكتشفة من قبل اللجنة المشكلة في الدائرة بتاريخ 2009/11/18.
- تنظيم قيود استحقاق شهرية ب اجمالي رواتب الدائرة استنادا الى خلاصات الرواتب الا انه مب الغ رواتب تدفع بعدة مستندات صرف تنظم حسب الاقسام والدوائر وتحرر صكوك بمبالغها لامر عدة



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

لجان فرعية لاستلام وتوزيع الرواتب دون تشكيل لجنة مركزية لاستلام وتوزيع الرواتب، وهي أحد نقاط الخلل والضعف التي أدت إلى حدوث حالة الاختلاس في الرواتب، إذ ساعد ذلك على إفساح المجال لتشكيل لجان وهمية وإن المتهم الرئيس في القضية كان من المسؤولين عن إحدى اللجان الفرعية.

- إن عملية الاختلاس والتلاعب في مستندات الصرف تمت كالاتي:

• تقوم شعبة الرواتب بأعداد جدول شهري يتضمن أسماء الأقسام والدوائر التابعة للدائرة الرئيسية مع أسماء أعضاء اللجان المكلفة باستلام وتوزيع الرواتب لتلك الأقسام والدوائر والمبلغ العائد لكل لجنة ويكون مجموع الجدول مطابق لمبلغ الرواتب والأجور المستحقة في قيد الاستحقاق الرواتب إلا أن تمت ملاحظة وجود مبالغ محرفة في بعض مفردات ذلك الجدول دون تغيير إجمالي المبلغ الظاهر في نهاية الجدول ويتم الصرف على المفردات المثبتة في الجدول مما يترك الأثر الواضح في التعمية للجهة التي تقوم بالتدقيق وتأشير صحة الجدول وبذلك يتم تحديد مبلغ معين وهو الفرق بالزيادة لغرض الاختلاس للجنة التي تقوم بتوزيع رواتبها (الموظف المختلس) ويتم تبويب المبلغ المختلس ((الفرق بالزيادة)) على حساب المصرف النهائي (ح/ 3111) لغرض عدم تجاوز مبلغ الرواتب والأجور المستحقة في مستندات الصرف عن المبلغ المثبت في قيد الاستحقاق .

• لوحظ والفترة من كانون الأول / 2008 ولغاية اكتشاف الاختلاس في شهر تشرين الثاني / 2009 إن قسما من مستندات الصرف والتي تعود إلى لجان وهمية (مسماة من قبل المختلس) لغرض استلام وتوزيع مبالغها من قبله شخصيا يتم تحريفها من خلال إضافة عدد إلى يسار المبلغ الحقيقي للرواتب مع تحريف المبلغ كتابة وتغيير التبويب للمستند من حساب الرواتب والأجور المستحقة ((ح/ 2664)) لتبويبها على حساب المصرف النهائي (ح/ 3111) إذ يختلس كامل المبلغ المستند ((المبلغ الأصلي للمستند + المبلغ المحرف)) ولغرض عدم اكتشاف التلاعب ولصرف رواتب منتسبي الأقسام التي حرفت مستندات الصرف الخاصة برواتبهم تضاف مبالغ رواتبهم إلى مبالغ اللجنة والتي يترأسها المختلس.

١. يتم ترحيل المستندات المحرفة مبالغها وتبويباتها إلى الحاسوب دون الأخذ بنظر الاعتبار إن

التعديلات على المستندات لم تعزز بتوقيعات المخولين.

٢. من خلال مراجعة الأوامر الإدارية الخاصة بتشكيل لجان استلام وتوزيع الرواتب لوحظ وجود نقاط خلل وضعف لم يتم تشخيصها عند تدقيق الرواتب من قبل قسم الرقابة والتدقيق الداخلي على الرغم من وجود شعبة خاصة بتدقيق الرواتب في القسم المذكور وكما موضح أدناه:

▪ وجود خمسة لجان وهمية لاستلام وتوزيع الرواتب.

▪ أن الأمر الإداري بالرقم (***) في حزيران 2009 الصادر من إحدى الأقسام بتشكيل لجنة

للاستلام وتوزيع الرواتب القسم يتكون من أسماء تختلف عن الأسماء المثبتة على المستندات

المحرفة للشهر (حزيران، تموز، اب/ 2009)



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

- يتم أستلام صكوك الرواتب لبعض الاقسام من قبل اشخاص ليسوا ضمن اللجان الخاصة بتلك الاقسام المعنية وكما مبين ادناه:

رقم المستند	تاريخه	التفاصيل	اسماء اعضاء اللجنة	اسم مستلم الصك
5436	2008/8/3	مكافآت العيد لاحد الاقسام	لجنة وهمية	المختلس
3334	2009/8/10	رواتب نادي الدائرة	ب ، ج ، هـ	المختلس
160	2009/1/12	رواتب قسم الافراد	ص ، ع ، خ	المختلس
3720	2009/9/9	رواتب قسم العقود	ح ، و ، م	ب

- خلافا لتعليمات النظام المحاسبي الموحد لوحظ القيام بتنظيم مستندات صرف الرواتب قبل قيود الاستحقاق ومثال على ذلك:

ت	البيان	مستند الصرف	المبلغ/ مليون دينار	التاريخ	مستند القيد	المبلغ/ مليون دينار	التاريخ	الفرق/ مليون دينار
1	رواتب حزيان 2008	عدة مستندات	18393	2008/6/24	عدة مستندات	17527	2008/8/24	865
2	رواتب شهر تموز 2008	عدة مستندات	7317	2008/7/22	عدة مستندات	71196	2008/8/9	197
3	رواتب تشرين الاول 2009	عدة مستندات	2726	2009/10/6	عدة مستندات	148210	2009/10/10	1243

- ٣. ضعف إجراءات الرقابة والضبط الداخلي على حساب الرواتب وكما مبين ادناه:
- عدم ذكر أسم المستلم في عدد من مستندات الصرف أذ يتم الاكتفاء بتثبيت توقيعهم وكما مبين في الامثلة أدناه:



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أنموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

ت	رقم المستند	نوعه	التاريخ	المبلغ/مليون دينار
1	5601	صرف	2008/12/18	155
2	5602	صرف	2008/12/18	114
3	6004	صرف	2008/12/18	35
4	1717	صرف	2009/4/12	53
5	2166	صرف	2009/5/11	362
6	2167	صرف	2009/5/11	362
7	2545	صرف	2009/6/8	463
8	2922	صرف	2009/7/9	439

- عدم ذكر الأسماء الصريحة لكل من ((امنظم، مدير شعبة الصرف، مدير قسم المصرفيات، مدير التدقيق)) على مستندات الصرف والقيود بجانب توقيعاتهم على المستندات ومثال على ذلك:

ت	رقم المستند	نوعه	تاريخه	المبلغ/مليون دينار
1	6030	صرف	2008/12/21	138
2	6031	صرف	2008/12/21	212
3	6032	صرف	2008/12/21	225
4	6033	صرف	2008/12/21	194
5	74	قيود	2008/12/23	3579
6	56	قيود	2009/4/21	1476
7	45	قيود	2009/5/19	1440
8	30	قيود	2009/7/12	1448
9	52	قيود	2009/9/15	1463
10	جميع المستندات التي حصل فيها الاختلاس والتلاعب			13994

- عدم تثبيت رقم مستند القيد وتاريخه على أصل مستند الصرف وبالعكس.
- يتم تثبيت تسلسلات (أرقام) مستندات الصرف والقيود يدويا واعتمادها كرقم للمستند على الرغم من وجود أرقام مطبوعة على مستندات الصرف.
- لا يتم تأييد بتوفر التخصيص على إجمالي مبلغ الرواتب الشهري وعلى مستوى الدائرة ككل إذ يتم التأييد بتوفير التخصيص لكل معاملة صرف وعلى مستوى كل لجنة ، الأمر الذي يؤدي إلى



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

صعوبة التأكد فيما إذا كانت المبالغ المدفوعة لقاء الرواتب ضمن التخصيص المتوفر و من ثم
إفصاح المجال للاحتيال وسوء التصرف بالرواتب.

ويرى الباحثان مما سبق إن الأسباب الرئيسة التي أدت إلى هذه المخالفات تعود إلى ما
يأتي:

- وجود خلل وقصور كبير في الرقابة الداخلية وخاصة في الإجراءات المعتمدة بآليات احتساب
وصرف الرواتب والتي اسهمت بشكل واسع في تمكين بعض الأشخاص من تمرير حالات الاحتيال
والاختلاس.
- عدم وجود لجنة مركزية في الدائرة لاستلام وصرف الرواتب إذ يتم الاستلام والصرف عن طريق
لجان فرعية مشكلة على مستوى الدوائر والأقسام.
- تعدد لجان استلام وتوزيع الرواتب وعدم وجود سيطرة عليها الأمر الذي أدى إلى فسح المجال
لتشكيل لجان بأسماء وهمية ويتم استلام الصكوك المحررة بأسم شخص معين والتصرف بها من
قبل أشخاص آخرين.
- عدم الفصل في المهام وخاصة المهام المتعلقة بالجوانب المالية المهمة إذ لوحظ ان تنظيم جداول
الرواتب وقيود الاستحقاق الخاصة بها ومستندات الصرف يقوم بها موظف واحد في شعبة الرواتب
فضلا عن ترأسه احدى لجان توزيع الرواتب.
- عدم قيام قسم التدقيق الداخلي باجراء مطابقات دورية بين اسماء واعداد الموظفين بموجب قوائم
الرواتب وسجلات الافراد لغرض السيطرة والرقابة على الرواتب وحصر المبالغ المصروفة بالزيادة.
- عدم تقديم الصكوك مع مستندات الصرف الخاصة بها الى قسم التدقيق الداخلي لغرض مطابقة
المبالغ واسماء المخولين واسماء لجان سحب الرواتب.
- عدم قيام قسم التدقيق الداخلي ببذل العناية المهنية اللازمة في تدقيق عمليات احتساب الرواتب
وصرف الرواتب.
- السماح للشخص المعني بمتابعة معاملات الرواتب لدى قسم التدقيق الداخلي واستلامها بعد التدقيق
وتحويلها من قبل الموظف المعني الى شعبة الموازنة لتحريير الصكوك، الامر الذي فسح المجال
أمامه للتلاعب وسوء التصرف.
- حصر صلاحيات تحريير وصرف الصكوك بالمستويات الادارية الدنيا في الدائرة (مدير الحسابات،
مدير المصروفات، مدير شعبة الموازنة) من دون ان يتم ذلك من قبل مدير عام الدائرة الادارية او
رئيس الدائرة او احد وكلائه على الرغم من ضخامة المبالغ المصروفة.
- لوحظ القيام بتنظيم مستندات صرف الرواتب قبل قيود الاستحقاق الامر الذي لم يتحفظ عليه من
قبل قسم التدقيق الداخلي إذ استخدمت نقطة الخلل هذه في الرقابة الداخلية وتمرير السندات
المختلصة وكما يلي:



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع - العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

النسبة % (1/2)	المبلغ المختلس / مليون دينار(2)	المبلغ الكلي / دينار (1)	التفاصيل
6.1 %	1127	18393	رواتب شهر حزيران 2008
3%	197	7317	رواتب شهر تموز 2008
47%	1272	2725	رواتب شهر تشرين الاول 2009

الاجراءات التي قام بها الديوان بناء على المخالفات المشخصة في نتائج اعمال الفحص فهي كما يأتي:

أ - تم توجيه نسخ من تقرير ديوان الرقابة المالية الاتحادي ومحضر لجنة الفحص الى مكتب المفتش العام في الدائرة لاتخاذ ما يلزم والتحقيق بشأن تلك المخالفات.

ب - تم توجيه نسخة من التقرير ومحضر اللجنة التدقيقية الى هيئة النزاهة لاتخاذ ما يلزم، ومما تجدر الاشارة اليه ان مبلغ اختلاس رواتب الدائرة (أ) والبالغ (13994) مليون دينار (ثلاثة عشر مليار وتسعمائة وأربعة وتسعين مليون دينار) ما يزال مثبت في حساب فروقات نقدية ومخزنية منذ سنة/2009 ولم يسترد أي مبلغ منه لغاية سنة 2012 إذ مازالت هناك متابعات بين الدائرة وهيئة النزاهة بهذا الخصوص، الأمر الذي يتطلب تكثيف الجهود لحسم هذا الموضوع واسترداد المبلغ .

ومن ماسبق يرى الباحثان ان عدم ذكر الاسماء الصريحة لكافة الاشخاص المخولين بالتوقيع على مستندات الصرف والقيود وخاصة كافة المستندات التي حصل بها الاختلاس والتلاعب وعدم ملاحظة ذلك من قبل قسم التدقيق الداخلي او من قبل الاشخاص مشغلي الحاسبة عند قيامهم بترحيل تلك المستندات الى الحاسبة فضلا عن تشكيل لجان وهمية وتعدد اسماء الاشخاص ضمن اللجان ولم يتم تأشير على الاقل حالة واحدة من قبل قسم التدقيق الداخلي الامر الذي يؤشر ان عملية الاختلاس في الرواتب هي عملية تلاعب متكاملة تمت بالتواطىء بين عدة اطراف في الدائرة وليست شخص واحد فقط، ونظرا لكبر حجم الدائرة وكبر حجم العاملين فيها وتعدد الدوائر التابعة لها الامر الذي يتطلب ضرورة وجود الفاحص القانوني كجزء من فريق التدقيق للتركيز على فحص الحسابات والارصدة التي تتضمن مخاطر ضمنية عالية كحساب الرواتب الامر الذي يؤدي الى تقليل حدوث حالات الاحتيال او انعدامها مستقبلا بدلا من تكبد خسائر عالية نتيجة لها، فضلا عن ان دور الفاحص القانوني سيشكل رادعا للاشخاص الذين تسول لهم انفسهم لارتكاب تلك الاعمال .



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

ثانيا/ الأ نموذج المقترح لعمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي:

سيتضمن هذا المبحث الإن نموذج المقترح لعمل الفاحص القانوني مقسم إلى محورين أساسيين، الأول يتضمن تنظيم عمل الفاحص القانوني ضمن الهيكل التنظيمي لديوان الرقابة المالية الاتحادي كجزء من سياسته في مكافحة الاحتيال والفساد، اما المحور الثاني فيتضمن آلية عمل الفاحص القانوني لاداء مهامه في الحد والكشف والتحري عن الاحتيال.

1. إنشاء وحدة متخصصة للفاحصين القانونيين: إن الخطوة الأولى لإنشاء وحدة متخصصة بالفاحصين القانونيين ضمن هيكلية ديوان الرقابة المالية الاتحادي هي إعلام الجهات التشريعية المتمثلة بمجلس النواب العراقي والسلطة التنفيذية المتمثلة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء حول الحاجة لسياسة خاصة للتعامل مع الاحتيال والقضايا المتعلقة بالفساد، وعن متطلبات تشكيل وحدة فحص الاحتيال المتخصصة، ويتطلب ذلك ما يأتي:

١. الحاجة إلى وجود تشريع قانوني ضمن قانون ديوان الرقابة المالية لتشكيل وحدة للفاحصين القانونيين.

٢. ترتبط الوحدة بالسيد رئيس الديوان كجزء من سياسة الديوان لمكافحة الاحتيال.

٣. يرأس الوحدة كمرحلة اولى موظف بدرجة خبير من ذوي المؤهلات العالية في مجال مراقبة الحسابات وله خبرات في مجال فحص الاحتيال.

٤. تقدم الوحدة تقاريره بصورة مباشرة الى مجلس الرقابة في ديوان الرقابة المالية الاتحادي.

٥. تحدد المهام والواجبات المتعلقة بالوحدة بموجب النظام الداخلي للديوان .

2. الية عمل الفاحص القانوني في ديوان الرقابة المالية الاتحادي: في هذا المحور سنوضح الالية المقترحة من قبل الفاحص القانوني بصفته متخصصا في فحص حالات الاحتيال إذ سنتناول الية عمل ضمن جوانب اساسية، تضمنت الية الحد من الاحتيال داخل الوحدة الاقتصادية التي توضع من قبل الفاحص القانوني فيما اذا تم استشارته حول الحد من حدوث هذه الحالات، وعملية الكشف وعملية التحري عن حالات الاحتيال التي تمثل جوهر عمل الفاحص القانوني والتي سيتم توضيح هذه الجوانب السالفة الذكر بالتفصيل وكما يأتي:

2-1 الحد من حدوث عمليات الاحتيال: يعد الفاحص القانوني متخصصا في فحص حالات الاحتيال وعليه يمكن ان يساعد الوحدات الاقتصادية فيما اذا تم استشارته لوضع برنامجا لادارة مخاطر الاحتيال داخل الوحدات الاقتصادية نتيجة لارتفاع التوقعات من قبل اصحاب المصالح بوجود بيئة داخل الوحدة الاقتصادية تحد من عمليات الاحتيال فيها وفيما يأتي استعراض لأهم الانشطة التي ينبغي ان يتضمنها برنامج إدارة مخاطر الاحتيال:



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

- أ - الالتزام: يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا التواصل بالالتزام نحو إدارة مخاطر الاحتيال وهناك مجموعة طرائق لهذا التواصل منها ان يحرص هذا الالتزام في القيم أو المبادئ وقواعد السلوك الخاصة بالوحدة الاقتصادية.
- ب - التوعية والتدريب بشأن الاحتيال.
- ج - عملية التأكيد: على كل الموظفين أن يقرأوا بأنهم قد قرأوا واستوعبوا مدونة السلوك الأخلاقي وسياسة مكافحة الاحتيال.
- د - الإفصاح عن وجود تعارض في المصالح: يجب على كل الموظفين وأصحاب الشأن الإفصاح عن وجود أي مصلحة أو علاقة شخصية أو خارجية فعلية أو محتملة (مالية كانت أم مهنية).
- هـ - تقييم مخاطر حدوث الاحتيال.
- و - إجراءات الموارد البشرية.
- ز - إجراءات الإبلاغ وحماية المبلغين عن المخالفات.
- ح - إجراءات رصد الاحتيال.
- ط - تقييم عملية ادارة المخاطر.

2-2 الكشف عن عمليات الاحتيال:

ان عملية الكشف عن الاحتيال تعد جوهر عمل الفاحص القانوني كأحد الاجراءات الاساسية لدورة ردع الاحتيال وفي هذا الإنموذج اقترح الباحثان استخدام الفاحص القانوني لمدخل تقييم المخاطر المتعلقة بالاحتيال ومن ثم تحديد الاجراءات اللازمة، إذ أن عملية تحديد وتقييم مخاطر الاحتيال عموما تشمل ثلاثة عناصر رئيسة هي:

- (1) **تحديد مخاطر الاحتيال المتأصلة:** ويقصد بمخاطر الاحتيال المتأصلة هي (المخاطر الكامنة في عمليات الاحتيال والتي تحدث في ظل غياب الضوابط الداخلية)، ويتم تحديد هذه المخاطر من خلال فهم طبيعة الوحدة الاقتصادية وبيئتها والرقابة الداخلية التي فيها فضلا عن الاستفسارات من الادارة او الاخرين وجلسات العصف الذهني وغيرها، وبعد أن حددت جميع مخاطر الاحتيال ذات الصلة، يتم تعيين الضوابط الداخلية إلى المخاطر التي حددت، اما مخاطر الاحتيال التي تكون دون معالجة من قبل الضوابط المناسبة فيطلق عليها تسمية مخاطر الاحتيال المتبقية.
- (2) **تقييم احتمال وأهمية مخاطر الاحتيال المتأصلة:** في هذه الخطوة يتم تقييم احتمال وقوع مخاطر الاحتيال والاهمية النسبية لهذه المخاطر والتي حددت بناء على المعلومات التاريخية ومخططات الاحتيال المعروفة، والمقابلات مع الموظفين، بما في ذلك أصحاب العمليات التجارية.
- (3) **الاستجابة لمخاطر الاحتيال:** في هذه الخطوة على الفاحص القانوني ان يحدد الاستجابة المعقولة لمعالجة المخاطر التي حددت مسبقا (المتأصلة والمتبقية) من خلال تحديد اجراءات الفحص



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

اللازمة للكشف عن هذه الحالات وتحديد الاضرار المتعلقة بها فضلا عن اقتراح الضوابط الرقابية العلاجية لتلك الحالات حيثما يكون ذلك مناسبا.

2-4 التحري عن عمليات الاحتيال:

ان الاجراءات الناتجة من عمليات الكشف ينبغي ان تكون متناسبة مع حجم وخطورة مخالفات الاحتيال، بغض النظر عما اذا كانت مجرد مخالفة في سياسة الوحدة الاقتصادية أو خطة رئيسة لتكوين بيانات مالية احتيالية أو اختلاس اصول معينة، وقد تتطلب هذه الحالات بدلا من معالجتها داخليا اجراءات اخرى قد تصل الى إشراك اشخاص خارجيين للتحقق من صحة هذه المؤشرات والادعاءات التي توصل اليها الفاحص القانوني والتي تتطلب اتخاذ اجراءات معينة ويمكن ان تتم عملية التحري بتشكيل فريق يتضمن افراد اخرين فضلا عن الفاحص القانوني من الجهات الاتية:

1. دائرة المفتش العام في الجهة الخاضعة للتدقيق.
2. الهيئة الوطنية للنزاهة.
3. اطراف اخرين حسبما تقتضيه الظروف (خبراء في مجال معين).
4. ان تكون العملية بأشراف عضو من قبل مجلس القضاء الاعلى للاشراف على اعمال التحري.

2-5 التخطيط لعملية التحري: تتكون هذه المرحلة من الخطوات الاتية:

- أ. استلام الادعاء (مؤشرات الاحتيال): ان الادعاء بوجود الاحتيال اما قد ينشأ كأحد نتائج عملية الكشف عن الاحتيال والتي تتسم بالخطورة العليا والتي لايمكن معالجتها داخليا، او قد يكون نتيجة استلام بلاغات معينة بوجود شكوك بحدوث حالات احتيال من الموظفين او العملاء او الموردين او التدقيق الداخلي او اطراف خارجية.
- ب. تقييم الادعاء: بمجرد استلام ادعاء، يجب على ادارة الوحدة الاقتصادية متابعة العملية التي وافق عليها مجلس الإدارة لتقييم ادعاءات الاحتيال من قبل فريق التحري.
- ج. كتاب التكليف: يعد كتاب التكليف اهم جزء في عملية التخطيط لكونه ينظم العلاقة بين الفاحص القانوني والعميل ويحدد حقوق ومسؤوليات كل طرف، ويحدد بالضبط ما يجب التحقيق فيه وما هي المعلومات والموارد المتوفرة للفريق، دون تعريف واضح للمشكلة والنتائج المتوقعة، إذ سيكون الامر الاداري بتشكيل فريق التحري من قبل (الفاحصين القانونيين في ديوان الرقابة المالية الاتحادي، أعضاء مكاتب المفتشين العم ومبين، أعضاء الهيئة الوطنية العليا للنزاهة ، خبراء من مجلس القضاء الأعلى) هو بمثابة كتاب التكليف الذي ينظم تلك العلاقة.
- د. اجراءات عملية التحري: تعد عملية التخطيط أمرا ضروريا لإجراء تحر دقيق ومتخصص في الوقت نفسه، وفي هذه المرحلة ينبغي على فريق التحري تحديد مهام عملية التحري وفقا لأولويتها وتعيين مهمة كل عضو من أعضاء الفريق وتنقيح إجراءات التحري والمهام المحددة مسبقا على



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

وفق الظروف، وتشمل عملية التحري العديد من المهام التي يمكن اداؤها منها إجراء المقابلات، جمع الأدلة، تحليل الأدلة، ينبغي لفريق التحري توثيق خطوات عملية التحري. له. الإبلاغ عن النتائج: ينبغي على فريق التحري أن يقدم تقريراً بنتائج عملية التحري إلى الجهة المشرفة على العملية أو الجهة المكلفة بذلك، وتتأثر طبيعة التقرير بنوع الحالة المتحرى عنها. و. الإجراءات التصحيحية: وتشمل الإجراءات المتخذة واحد أو أكثر من الإجراءات (الإجراءات التأديبية، معالجة الرقابة الداخلية، معالجة العمليات التجارية، المطالبة بالتأمين، التحقيق الموسع) فضلا عن الإحالة القضائية إذ تحال نتائج التحقيق إلى الجهات القضائية والتي لديها سلطة تنفيذ القانون التي لديها حق الوصول إلى المعلومات التي تساعد في تجريم عمل المحتالين والمتواطئين. وقد توصل البحث الى مجموعة من أهم الاستنتاجات وهي:

1. وجود حاجة الى قوانين وتعليمات تضمن عمل الفاحص القانوني نتيجة قضايا الاحتيال والفساد التي حدثت وتحدث على مر الزمن نتيجة التوسع الكبير في حجم المعاملات للوحدات الاقتصادية ولا سيما ان التدقيق التفصيلي وطبيعة ومدى اجراءاته تعتمد على العينات واقتصار مسؤوليته على ابداء الرأي الفني المحايد حول عدالة ووضوح البيانات المالية .
 2. تعد مهنة الفاحص القانوني تطورا نوعيا لمهنة التدقيق وبهدف اضافي هو اكتشاف الاحتيال والفساد.
 3. وجود حاجة الى مهنة الفاحصين القانونيين في البيئة العراقية وعلى وجه الخصوص في ديوان الرقابة المالية الاتحادي إذ إن عمله يركز على المساءلة بسوء التصرف والهدر للمال العام و من ثم هو قادر على محاربة الاحتيال المالي لما يمتلكه من خبرات ومهارات بأعمال الكشف والتحري .
- وفي ضوء ما سبق توصل الباحثان إلى مجموعة من التوصيات منها:
1. تعزيز الفاحص القانوني لعمل مراقب الحسابات ضمن فريق التدقيق للكشف عن التحريفات الجوهرية في البيانات المالية والتي لها تأثير على رأي الفني لمراقب الحسابات ولتعزيز الثقة بالمعلومات المحاسبية المقدمة .
 2. تعزيز مهنة الفاحصين القانونيين من خلال تشريع القوانين التي من شأنها تنظيم عمل المهنة والعمل على تأسيس جمعية تعنى بتنظيم عمل فاحصي الاحتيال القانونيين ومنح التراخيص لهم من قبل مجلس المهنة.
 3. ضرورة انشاء وحدة متخصصة لعمل الفاحصين القانونيين ضمن هيكل ديوان الرقابة المالية الاتحادي بأضافة فقرة الى قانونه لتشريع عمل الفاحص القانوني.



مجلة دراسات محاسبية ومالية المجلد التاسع- العدد 27
- الفصل الثاني - لسنة 2014
أ نموذج مقترح لعمل الفاحص القانوني ودوره في الحد من حالات
الاحتيال والفساد

المصادر

المصادر العربية:

١. قانون العقوبات العراقي رقم (111) لسنة 1969 (المعدل).
٢. بن منظور الانصاري، لسان العرب، دار الحديث، القاهرة، 2003.
٣. "دليل الأوسوي الرقابي حول الاحتيال والفساد" المنظمة الاسيوية لهيئات الرقابة العليا الاسوساي، الطبعة الثالثة، 2003.

Foreign sources:

1. Albrecht, W. Steve; Albrecht, Conan C.; Albrecht, O. Chad; Zimbelman, F. Mark; "Fraud Examination" South-Western Publishing; 4th edition ,2012.
2. Association of Certified Fraud Examiners, (ACFE), "Report to The Nation on Occupational Fraud and Abuse",2012.
3. Association of Certified Fraud Examiners /ACFE "Fraud Examiners Manual " Hand Book ; 2013.
4. AICPA: AICPA Discussion Paper: "Using Forensic Procedures and Specialists in Financial Statement Audits"; 2006.
5. AICPA ; Statement on Auditing Standards NO.99; "Consideration of Fraud in a Financial Statement Audit " ; 2003.
6. Kranacher, Mary; Riley, Richard A.; Wells, Joseph T.; "Forensic Accounting and Fraud Examination" by John Wiley & Sons, 2 nd edition, 2011.
7. Messmer, Max; "Exploring options in forensic accounting"; The National Public Accountant; 2003.
8. Razaee, Zabihollah; Crumbley, Larry; "The Role of Forensic Auditing Techniques in Restoring Public Trust and Investor Confidence in Financial information" The Forensic Examiner Journal/ vol.16; 2007.
9. Krstic, Jovan; "The Role of Forensic Accountants in Detecting Fraud in Financial Statement"; Economics and Organization Journal Vol. 6, No 3, 2009.
10. IFAC; International Standards on Auditing NO. 240; "The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud in an Audit of Financial Statements" ; 2009.
11. Hansen, Rene; Phute, Thembile; Dembe, Killron; Chikanza, Synodia; Zimbabwe, Pact ; "Fraud Prevention", Handbook" ؛ Zimbabwe; 2005.
12. Dye, M. kenneth, "Corruption and Fraud Detection by Supreme Audit Institutions" , The World Bank , 2007.
13. Wells, Joseph T."Principles of Fraud Examination"; 2nd edition; New Jersey, John Wiley & Sons, 2008.